مفاهيم عامة حول الميزانية العامة للدولة:

أولا- مفهوم الميزانية العامة للدولة

المادة 06 من القانون 17/84

الميزانية العامة للدولة تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

المادة 03 من القانون 21/90

الميزانية هي الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي براس مال، وترخص بها.

ثانيا- خصائص الميزانية العامة للدولة

وثيقة إدارية	عمل تقديري	عمل ترخيصي	عمل سنوي	تعبر عن الأهداف الاقتصادية والاجتماعية
أي أن ميزانية الدولة تكون محررة كتابيا في وثيقة واحدة من طرف السلطة التنفيذية	أي أن الميزانية تمثل بيان تقديري لما تصرفه الدولة من نفقات وما ستحصله من إيرادات لفترة قادمة.	تعتبر مصادقة البرلمان على هذا المشروع بمثابة الإجازة أو الترخيص للسلطة التنفيذية بالبدء في تنفيذ الميزانية العامة للدولة عند بداية السنة المالية	تخضع الميزانية العامة للدولة لمبدأ أساسي وهو مبدأ السنوية، إذ يتم تقدير النفقات والإيرادات العامة للدولة لمدة زمنية مستقبلية تقدر بالسنة تبدأ في (1جانفي) وتنتهي في (31 ديسمبر)	تعبر الميزانية العامة للدولة عن أهم الوسائل المالية التي تستخدمها السلطات العمومية لتحقيق التنمية الشاملة فهي أداة لتنفيذ برنامج الحكومة الذي يعتبر الإطار العام لسياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية...الخ

ثالثا- طبيعة الميزانية العامة للدولة :

الطبيعة القانونية

يرى البعض أن الميزانية العامة هي قانون من الناحية الشكلية وليس من الناحية الموضوعية ذلك أن الميزانية العامة يتم إقرارها بشكل قانوني وفق المراحل المتبعة في صدور القوانين

الطبيعة المالية

تمثل الميزانية العامة للدولة خطة مالية سنوية، تتصف بخاصية التقدير للنفقات العامة والإيرادات العامة لفترة زمنية مقبلة

الطبيعة الإدارية

إذ يتم إعدادها وتنفيذها من طرف الإدارة الممثلة في السلطة التنفيذية،

رابعا- أهمية الميزانية العامة للدولة:

الأهمية السياسية

تتمتع الميزانية العامة للدولة بأهمية سياسية كبيرة ، فهي تحمل في طياتها إمكانات الدولة واتجاهاتها العامة، وأداة لتنفيذ اختياراتها. كما أنها تمثل تدعيما للديمقراطية وتجسيد لمبدأ الفصل بين السلطات. وأن التوجهات والاختيارات السياسية للدولة تتضح من خلال طبيعة البرامج المحددة في الميزانية العامة للدولة.

الأهمية الاقتصادية

تبرز الأهمية الاقتصادية للميزانية العامة من خلال ما توفره من معلومات وبيانات حول السياسة العامة للحكومة، والموارد العامة للدولة واستخداماتها. فمكونات الميزانية العامة تؤثر على عدة متغيرات اقتصادية، كمعدل النمو الاقتصادي، مستوى التشغيل ،معدل التضخم ....الخ. كما تمثل أداة لمعالجة المشاكل الاقتصادية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة التنسيق بين سياسات الميزانية العامة والخطة الاقتصادية

الأهمية الاجتماعية

تعمل الدولة على تحقيق أهداف ذات طابع اجتماعي من خلال ما تحمله الميزانية العامة للدولة من آليات إذ تتضمن الميزانية العامة للدولة نفقات ذات طابع اجتماعي. كما توجد آثار للضرائب التي تفرضها الدولة على أفراد المجتمع، لتحقيق المساواة والعدالة

الأهمية المحاسبية

تكمن الأهمية المحاسبية للميزانية العامة للدولة في القواعد المحاسبية التي تلتزم بها الجهات الإدارية في تنفيذ النفقات وتحصيل الإيرادات. كما تبرز الأهمية المحاسبية في إظهار الحساب الختامي للميزانية العامة، وكذا تفعيل الرقابة المالية وتوفير المعلومات المالية الدقيقة...

خامسا: الاعتمادات المالية:

تفتح الاعتمادات المالية بموجب قوانين المالية لتغطية أعباء ميزانية الدولة. وتوضع تحت تصرف الوزراء والمسؤولين عن الهيئات العمومية، أي مسؤولي البرامج. ويمكن للوزراء تكليف الهيئات الإقليمية والمؤسسات العمومية تحت الوصاية، بتنفيذ كل أو جزء من برنامج خاص بقطاعهم.

وتتكون هذه الاعتمادات المالية المفتوحة من رخص الالتزام ومن اعتمادات الدفع.

- **رخص الالتزام**: تمثل الحد الآقصى للنفقات التي يمكن الالتزام بها. ويمكن أن ينتج عن الالتزام أثر على سنة مالية أو أكثر. وتبقى رخص الالتزام التي تم تبليغها للسنة المعنية، سارية للسنة الموالية عند الاقتضاء فيما يخص نفقات الاستثمار.
- **اعتمادات الدفع**: تمثل الحد الأقصى للنفقات التي يمكن الأمر بصرفها أو تحرير الحوالات الخاصة بها أو دفعها خلال السنة لتغطية الالتزامات الناشئة في إطار رخص الالتزام.

تخصص الاعتمادات المالية حسب البرنامج أو حسب التخصيص فيما يتعلق بالاعتمادات المالية غير المخصصة[1]. ويتم تقديم هذه الاعتمادات حسب النشاط، وعند الاقتضاء في شكل أبواب تتضمن النفقات حسب طبيعتها.

[1]- تدرج الاعتمادات غير المخصصة ضمن صنف الأعباء غير المتوقعة ويتم تسييرها من طرف الوزير المكلف بالمالية. وهي تمثل تخصيصات اجمالية،حيث لا يمكن تخصيصها لوزارات أو هيئات عمومية ولا يمكن توزيعها بدقة حسب البرنامج عند المصادقة على قانون المالية.

Pr. Chelihi